النهائي

المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية
الدورة السنوية الـ54
13 – 17 أبريل 2015م
بكين، جمهورية الصين الشعبية

تقرير موجز
عن الدورة السنوية الـ54
للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الأفريقية[1]

1. المقدمة

1.1 شاركت 43 دولة الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية في الدورة السنوية الـ54 (فيما بعد "الدورة") هي، **جمهورية مصر العربية، والبحرين، وبنغلاديش، وبوتسوانا، وبروناي دار السلام، والكاميرون، وجمهورية الصين الشعبية، وقبرص، والشعب الديمقراطي جمهورية كوريا، وغانا، والهند، وإندونيسيا، وإيران، والعراق، واليابان، والأردن، وكينيا، ودولة الكويت، وليبيا، وماليزيا، وموريشيوس، ومنغوليا، وميانمار، ونيبال، ونيجيريا، وسلطنة عمان، وباكستان، ودولة قطر، وجمهورية كوريا، والمملكة العربية السعودية، والسنغال، وسنغافورة، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، ودولة فلسطين، والسودان، والجمهورية العربية السورية، وتنزانيا، وتايلاند، وتركيا، وأوغندا، والإمارات العربية المتحدة واليمن.**

[1] تم تحميل في 17 مايو 2015م بعد تلقي ردود الفعل من قبل الدول الأعضاء.

1.2 وحضر الدورة ممثلو مراكز التحكيم الإقليمية التالية للمنظمة وهي: مركز كوالالمبور الإقليمي للتحكيم (KLRCA)، ومركز التحكيم الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي، لاغوس (RCICAL)، ومركز طهران الإقليمي للتحكيم (TRAC).

1.3 وفقا للمادة رقم 18 (1) من القواعد القانونية، تم قبول المراقبين التاليين في الدورة:

I. ممثلون عن الدول التالية غير الأعضاء: الجزائر، وبنين، وإثيوبيا، وناميبيا، ونيوزيلندا، وروسيا وفيتنام.[2]

II. ممثلون عن المنظمات الدولية التالية: رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان)، واللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC)، ومحكمة العدل الدولية، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وجامعة الدول العربية، ومنظمة شنغهاي للتعاون، والأونسيترال والأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP).

2. الجلسة الإفتتاحية

2.1 بدأت الدورة في 13 نيسان 2015م. ورحب **سعادة السيد/ دانش يزدي، رئيس الدورة السنوية الـ53 ونائب وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية** بجميع الوفود الى بكين. ثم دعا رئيس مجلس الدولة لي كه تشيانغ لجمهورية الصين الشعبية على إلقاء الخطاب الافتتاحي.

2.2 **أكد سعادة رئيس مجلس الدولة لي كه تشيانغ لجمهورية الصين الشعبية،** في كلمته الافتتاحية، على أهمية إحياء روح باندونج، وتعزيز التضامن الآسيوي – الإفريقي والصداقة لمواجهة التحديات الحالية التي تواجهها المناطق وللحفاظ على السلام والأمن العالميين. وقال إنه من المهم الحفاظ على النظام الدولي ما بعد الحرب، واحتفل هذا العام بالذكرى الـ70 لانتصار العالم في الحرب ضد الفاشية وتأسيس الأمم المتحدة أيضا.

2.3 وقال ان السلام والتنمية لا يمكن أن يتحقق دون سيادة القانون والنظام. من هذا المنطلق ينبغي للمجتمع الدولي أن يعمل على المجالات التالية: (i) لجعل نظام سياسي دولي أكثر عدلا وإنصافا، (ii) للعمل من أجل اقتصاد عالمي أكثر مفتوحاً ومؤسسياً، (iii) لدعم السلام الدولي و الاستقرار، (iv) للعمل معا

[2] تم تحديث هذه القائمة في 24 أبريل 2015م.

لمواجهة التحديات الأمنية العالمية غير التقليدية، و (v) لتعميق التبادلات والتعاون على النظام القانوني الدولي كعلامة الاحترام للمساهمات التي قدمها جميع الأعضاء في المنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، أن الصين ستدعم عمل المنظمة كعادتها دائما، وتقوم بتمويل إنشاء برنامج التبادل والبحوث بين الصين والمنظمة حول القانون الدولي. أزجى سعادة السيد/ د. دانش يزدي كلمات الشكر لسعادة رئيس مجلس الدولة لي كه تشيانغ.

2.4 رحب **سعادة الأستاذ د. رحمت محمد، الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية** جميع الوفود المشاركة في الدورة وتقدم بالشكر لحكومة جمهورية الصين الشعبية من أجل استضافة الدورة والترتيبات الدقيقة. وسلط الضوء على المساهمة التي قدمتها جمهورية الصين الشعبية في تطوير أعمال المنظمة منذ انضمامها الى المنظمة في عام 1983م.

2.5 القى **السيد ميغيل دي سربا سواريس، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة،** خطاباً أمام الوفود نيابة عن معالي السيد/ بان كي مون، الأمين العام للأمم المتحدة. ركز خطابه على التعاون بين المنظمتين في معالجة مجالات مثل تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني والدولي والتحديات القانونية الحالية التي يواجهها المجتمع الدولي.

2.6 خاطب سعادة **السيد/ دانش يزدي، رئيس الدورة السنوية الـ53 ونائب وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية** الجلسة العامة. ولخص إنجازات المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية وذكر أن المنظمة تمكنت على مواكبة التحديات القانونية الحالية. وكان إدراج "التطرف العنيف والإرهاب" و "القانون الدولي في الفضاء السيبراني" يدل على هذه الحقيقة.

2.7 تم تسليم **كلمة شكر** من قبل **د. براديب شودري، المدير، القانون والمعاهدات، وزارة الشؤون الخارجية - الهند،** نيابة عن رئيس الدورة السنوية الـ52.

3. الاجتماع الأول لوفود الدول الأعضاء في المنظمة

3.1 دعا **سعادة السيد/ دانش يزدي، رئيس الدورة السنوية الـ53 ونائب وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية،** الاجتماع. وتم اعتماد جدول الأعمال التالي للدورة السنوية الـ54:

3.2 جدول الأعمال

I. المسائل التنظيمية

1. النظر في جدول الأعمال وتبنيه
2. انتخاب الرئيس ونائب الرئيس
3. قبول المراقبين
4. قبول الأعضاء الجدد
5. تقرير الأمين العام حول أعمال المنظمة (AALCO)
6. الميزانية المقترحة لعام 2016م
7. تقرير عن مراكز التحكيم الإقليمية للمنظمة (AALCO)
8. تقرير عن رئيس الفريق العامل المعني بالقانون الدولي العرفي
9. تقرير عن رئيس مجموعة الأشخاص البارزين.
10. تعيين مكان الدورة الـ 55

II. المسائل المنصوصة في المادة رقم 1 (a) من النظام الأساسي: إحالة المسائل إلى المنظمة من قبل الدول الأعضاء.

1. قانون البحار
2. ترحيل الفلسطينيين والممارسة الإسرائيلية الأخرى بما فيها الهجرة الجماعية والإستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة 1949
3. التطرف العنيف والإرهاب (الجوانب القانونية)

III. المسائل المنصوصة في المادة رقم 1 (b) من النظام الأساسي: المسائل ذات الاهتمام المشترك.

1. البيئة والتنمية المستدامة.

IV. مسائل القانون التجاري الدولي

1. تقرير عن عمل الأونسيترال والمنظمات الأخرى في مجال القانون التجاري الدولي

V. اجتماعان خاصان يستغرقان نصف يوم

1. اجتماع خاص حول "البنود المختارة على جدول أعمال لجنة القانون الدولي"

2. اجتماع خاص حول " القانون الدولي في الفضاء الإلكتروني"

VI. أي مسألة أخرى

1. مناسبة خاصة حول "إحياء الذكرى السنوية الـ60 لمؤتمر باندونغ"

2. مناسبة جانبية متوازية: "ندوة بشأن ميثاق الأمم المتحدة وما بعد الحرب النظام الدولي" (شاركت في استضافتها وزارة الشؤون الخارجية الصينية والمجتمع الصيني للقانون الدولي)

3.3 **قبول الأعضاء الجدد**: لم يتم قبول أي عضو جديد في هذه الدورة السنوية الـ54.

3.4 **قبول المراقبين**: تم قبول المراقبين حسب القائمة المتوفرة في الصفحة رقم 2 من هذا التقرير.

3.5 دعا رئيس الدورة السنوية الـ53، **سعادة السيد/ دانش يزدي**، الدول الأعضاء إلى اقتراح مرشحين لمنصب الرئيس ونائب الرئيس للدورة السنوية الـ54 للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية. اقترح رئيس وفد كينيا

ترشيح سعادة السيد/ ليو تشن مين، نائب وزير الشؤون الخارجية لجمهورية الصين الشعبية لمنصب رئيس الدورة السنوية الـ54 للمنظمة. وأيد رؤساء وفود باكستان واندونيسيا وقبرص هذا الترشيح، وتم انتخابه بالإجماع. واقترح رئيس وفد ماليزيا ترشيح **فخامة البروفيسور جيتوموبغاي، النائب العام في كينيا** كنائب الرئيس للدورة السنوية الـ54. وتم تأييد الاقتراح من قبل رئيس وفد الكاميرون وانتخب بالإجماع. بعد ذلك، دعا الدكتور دانش يزدي الرئيس المنتهية ولايته، الرئيس ونائب الرئيس للدورة السنوية الـ54 لتولي مناصبهما على المنصة.

3.6 شكر الرئيس المنتخب حديثا الدول الأعضاء على تعيينه. وأعرب عن ارتياحه على الإقبال على الدورة الـ54 والذي أشار إلى أهمية بأن الدول الأعضاء تنمح المنظمة وأنشطتها.

4. الاجتماع العام الأول

4.1 اصدار **منشورات المنظمة: قدم الأمين العام للمنظمة الاستشارية القانونية السيوية - الأفريقية** خلفية وجيزة عن مختلف منشورات المنظمة وأهميتها في نشر المعرفة بالقانون الدولي في منطقة آسيا وأفريقيا. بعد ذلك، تم إطلاق منشورات المنظمة التالية: الكتاب السنوي للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية (2014، Vol.XII)؛ مجلة القانون الدولي للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية، (المجلد 3، العدد 2، 2014)؛ وكتيب الأمين العام بشأن الاستحقاقات والالتزامات الأساسية بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار 1982م.

5. مناسبة خاصة لإحياء الذكرى السنوية الـ60 لمؤتمر باندونغ

5.1 بدأت الدورة مع شريط فيديو تذكاري على مؤتمر باندونغ 1955م وأهدافها.

5.2 قال سعادة **السيد/ تشانغ يه سوى، نائب الوزير التنفيذي للشؤون الخارجية في جمهورية الصين الشعبية**، أن مؤتمر باندونغ أعلن للعالم ظهور البلدان النامية على المسرح العالمي كقوة مهمة جديدة. وأكد أن المؤتمر انجبت روح باندونغ

التي تتميز بالتضامن والصداقة والتعاون. وقال ان مبادئ باندونغ خدمت باعتبارها الأساس الفكري والسياسي المهم لبناء نظام اقتصادي عادل ومنصف. وشدد على ضرورة التمسك بالسلام والاستقرار من خلال سيادة القانون الدولي. وسلط الضوء على أهمية التمسك الشمولية والتعلم المتبادل من خلال سيادة القانون الدولي.

5.3 وأبرز **السيد/ ميغيل دي سربا سواريس، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني للأمم المتحدة** مساهمة مؤتمر باندونغ الى التعددية وأهمية مبادئ باندونغ كمعيار للعلاقات الدولية الفعالة بين الدول. وأكد على أهمية البيان الختامي لمؤتمر باندونغ و"روح باندونغ" والذي مثلها، وقال إن ذلك يتطلب منا دراسة عملية مبادئ باندونغ بدقة في البيئة الحالية، مع الأخذ بعين الاعتبار تاريخها وتطبيقها المسبق.

5.4 بعد ذلك، قدمت الوفود التالية بياناتها: **اندونيسيا، وميانمار، وباكستان، واليابان، والهند، وكوريا الشمالية، وتايلاند، وجنوب أفريقيا، وسريلانكا، ودولة قطر، وجمهورية كوريا، وإيران، وجمهورية مصر العربية، ونيجيريا، وكينيا والمملكة العربية السعودية.**

أدلى **الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية** ملاحظاته الختامية.[3]

6. الاجتماع الثاني لوفود الدول الأعضاء في المنظمة

6.1 **تقرير الأمين العام**: لخص الأمين العام الأنشطة والانتداب التي تم اتخاذها منذ الدورة السنوية الـ53، وقدم عرضا موجزا عن الخطط المستقبلية للعمل بما في ذلك برامج تكثيف البحوث والتعاون مع المؤسسات الأكاديمية والمنظمات الدولية.

6.2 أفاد **الدكتور روي لي، المراقب الدائم للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية لدى الأمم المتحدة في نيويورك** عن أنشطته في الأمم المتحدة التي تهدف إلى تعزيز الرؤية للمنظمة في الأمم المتحدة.

[3] وفقا للممارسة السابقة، سوف تنعكس الآراء المفصلة من الدول الأعضاء في المحضر الحرفي لمناقشات الدورة الـ54 السنوية.

7. المناقشات على الميزانية لعام 2016م

7.1 أوضح **الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية** العوامل التي اقتضت زيادة في الميزانية المقترحة لعام 2016م. وذكر أيضا طلبات من دولة فلسطين واليمن ولبنان لإعفاء متأخراتها المستحقة عليها. بعد ذلك، قدمت **السيدة يوكيكو هاريموتو، نائبة الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية** ميزانية عام 2016م. وسلطت الضوء على الظروف الاستثنائية التي أدت إلى الزيادة في الميزانية المقترحة. والتي تشمل التكاليف ذات الصلة بالأمين العام القادم والأمين العام المنتهي فترته. وأشارت أيضا إلى سلم الرواتب القادم ضمن لجنة الأجور السابعة في الهند، وقد يؤدي تطبيق ذلك إلى المضاعفات المالية في عام 2016م.

7.2 وتلا عرض نائبة الأمين العام من التعليقات من جانب وفود **اليابان، وباكستان، والهند، وجمهورية كوريا، والكاميرون، ودولة فلسطين، وإيران، ونيجيريا، وجنوب أفريقيا، والمملكة العربية السعودية، وباكستان، ودولة الكويت، وليبيا، ودولة قطر، وسلطنة عمان، والعراق، والأردن، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الصين الشعبية، وتركيا، واندونيسيا، والإمارات العربية المتحدة، والبحرين وجمهورية مصر العربية**. وأيد الوفود عموما الميزانية المقترحة لعام 2016م. على النفقات المتكبدة فيما يتعلق بالمدفوعات النقدية للإجازة ونقل الأمين العام المنتهية ولايته و الأمين العام المقبل، أشار أحد من الوفود[4] إلى أنه سيؤيد الاقتراح في حال وجود التوافق في الآراء حول هذه المسألة، ولا يجوز أن يعتبر هذا موافقةً على الممارسات السابقة للأمانة العامة في هذا الصدد. اعتقد الوفد بأن يكون النهج الصحيح للأمانة العامة أن تقوم بدراسة ممارسة أي منظمة آسيوية أفريقية الأخرى، وذلك لتحقيق القواعد المناسبة حول الراتب والمستحقات للأمين العام. وأضاف أن هذا سيكون مفيداً للمنظمة وربما يجعل المنظمة بشأن المالية يمكن التنبؤ بها.

[4] تم اقترح هذا التغيير من قبل وفد جمهورية الهند حسب البريد الإلكتروني التي تلقتها الأمانة في 20 مايو 2015م.

كان رأي المندوب حول مسألة الراتب للأمين العام الجديد أن اعتماد القواعد المعلقة أنهم يفضلون التحديد، والراتب البدائي للأمين العام الجديد 6500 دولار أمريكي الذي كان الراتب البدائي للأمين العام الحالي . ومع ذلك، أنه وافق على الذهاب إلى توافق الآراء بشأن هذه المسألة. وفيما يتعلق بمسألة قوة فريق العمل اعتقد المندوب راسخاً بأن الوضع الراهن ينبغي الحفاظ عليها وأن لا يقع أي انخفاض في القوة ما لم يتم الدراسة والمناقشة فيها من قبل اجتماع ضباط الاتصال أو اللجنة الفرعية المعنية التي تم تشكيلها في عام 2010م.[5] ثم تم اعتماد ميزانية عام 2016م مع التعليقات ذات الصلة التي انعكست بشكل صحيح.

7.3 وفيما يتعلق بالطلب الذي تقدمت به دولة فلسطين على الإعفاء عن ديونها المتأخرة، كان هناك تأييد ساحق لنفسه. ومع ذلك، رفض أحد المندوبين طلب الإعفاء للمتأخرات الذي قدمته ثلاث دول الأعضاء، على أساس أن ممارسة ذلك لا تشجع الدول الأعضاء الأخرى من العمل معا من أجل الإدارة الأفضل.

8. الاجتماع الثاني العام

8.1 في الدورة السنوية الرابعة والخمسين للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية قدمت الوفود التالية بياناتهم العامة: **اليابان، وبروناي دار السلام، وجمهورية الصين الشعبية، وماليزيا، وسري لانكا، وسلطنة عمان، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وجنوب أفريقيا، ونيبال، والهند، ودولة الكويت، وجمهورية مصر العربية، ودولة قطر، وجمهورية كوريا، وميانمار، وسوريا، والبحرين، وقبرص، وتايلاند، والكاميرون، واندونيسيا، وباكستان، وكينيا، وجمهورية إيران الإسلامية، وغانا، والمملكة العربية السعودية، والسودان ونيجيريا**. قدم أيضا وفود المراقبين من **روسيا وإثيوبيا** بياناتهما.

8.2 هنأت جميع الوفود الرئيس ونائب الرئيس على تولي مناصبهما. شكر الوفود أيضا للشعب وحكومة جمهورية الصين الشعبية على حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة. على المواضيع المختارة للمناقشة في الدورة، وكان العديد من الوفود

---

5 Ibid

يرى أنها كانت ذات الأهمية المعاصرة، وأنها تحمل اهتماماً كبيراً للدول الأعضاء. وهذه تشمل أحدث الإضافات إلى بنود جدول الأعمال مثل التطرف العنيف والإرهاب (الجوانب القانونية)، والقانون الدولي في الفضاء الإلكتروني ومعاهدات الاستثمار والآثار المترتبة عليها. عند ترحيب الاجتماع الخاص حول "القانون الدولي في الفضاء السيبراني"، أعربت الوفود العديدة على ضرورة إيجاد التوازن الصحيح بين التأكيد على الحقوق السيادية في الفضاء الإلكتروني وحماية حرية الرأي والتعبير. وندد العديد من الوفود الاستخدام العسكري للفضاء السيبراني. وأعربوا عن رأي مفاده أن مداولات هذا الاجتماع سيسهم في الحوار العالمي الضروري لتحقيق توافق في الآراء حول هذه القضية الحساسة. مع الإشارة إلى أن المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية ينبغي أن تركز حصرا على الجوانب القانونية للقضية، وأشار بعض أعضاء الوفود أن هناك حاجة للحصول على المساعدة القانونية المتبادلة والتعاون بين الدول الأعضاء في إيجاد الحلول لهذه الأسئلة المزعجة.

8.3 ورأى العديد من الوفود أن الاحتفال بالذكرى السنوية الـ60 لمؤتمر باندونغ يقدم فرصة مناسبة للدول الأعضاء لتعزيز التضامن الآسيوي - الإفريقي ورسم خطة جديدة للعمل من أجل التنمية في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية. أوضحت بعض الدول الأعضاء شتى الإجراءات القانونية التي تناولتها منذ آخر الدورة السنوية والتي كانت وفقا للمعايير القانونية الدولية. أكدت العديد من الدول على أهمية سيادة القانون لضمان التعايش السلمي والاستقرار وطنياً وعالمياً.

8.4 وفقا لمندوب[6]، يلعب الموظفون المهنيون في الأمانة العامة دورا حاسما في سير العمل في الأمانة العامة وفي أداء انتدابها وأن تخفيض قوة عدد الموظفين خفضت أداء الأمانة تدريجياً، ولذلك هو غير مرغوب. وأنه اعتقد راسخاً بأن الوضع الراهن ينبغي الحفاظ عليها بخصوص القوة المسموحة لموظفي الأمانة العامة للمنظمة وأن لا يتم أي محاولة لإجراء أي تخفيض في هذا الصدد. وأكد أيضاً موقفهم منذ فترة طويلة من أجل تعزيز الموارد البشرية في الأمانة العامة، ووضع سياسة توظيف واستبقاء الذي يضمن النمو الوظيفي لضباطها لتجنب

[6] تم اقترح هذا التغيير من قبل وفد جمهورية الهند حسب البريد الإلكتروني التي تلقتها الأمانة في 20 مايو 2015م.

استنزاف الموارد البشرية. وأضاف أن يتم تعيين الضباط بشكل دائم مع مغري جدول الأجور وأن هذا هو الحال بشكل خاص في حالة المدير والموظفين القانونيين الآخرين الذين، في رأيه المدروس، يتم تصنيفهم بشكل خاطئ على الموظفين الفنيين المحليين. ورأى أن التصنيف الصحيح سيكون الموظفين المهنيين، علماً بأن التجنيد مفتوح لجميع الدول الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية. أعرب أيضاً عن اعتقاده بأن طريق تعيين على أساس المخصص غير المرغوب على الإطلاق في هذه المسألة لأنه سيؤثر سلباً على المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية.

8.5 اقترح أحد أعضاء الوفود إضافة اللغة الفرنسية بإعتبارها إحدى اللغات الرسمية للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية من أجل جذب الدول الفرنكوفونية للإنضمام الى المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية.

9. الاجتماع الثالث العام

بنود جدول الأعمال: البيئة والتنمية المستدامة

9.1 قدمت **نائبة الأمين العام للمنظمة ، السيدة يوكيكو هاريموتو،** بند جدول الأعمال، وذكرت أن التقرير يركز على تغير المناخ وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأوضحت التطورات الأخيرة التي ظهرت في المنتديات متعددة الأطراف حول تغير المناخ والتنمية المستدامة. كما سلطت الضوء على ترابط بين البيئة والتنمية، والحاجة إلى الاتفاق الشامل بشأن تغير المناخ وذلك من خلال سرد ميزات المؤتمرات ذات الصلة الأخيرة بإيجاز.

9.2 بعد ذلك، قدم مندوبو **اليابان، وسريلانكا، واندونيسيا، وايران، وجمهورية الصين الشعبية، والهند، وجمهورية كوريا، وكينيا، وجنوب أفريقيا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية كوريا والمملكة العربية السعودية** وجهات نظرهم حول بند جدول الأعمال.

9.3 وقدر العديد من الوفود تركيز التقرير للأمانة العامة على تغير المناخ والأهداف الإنمائية المستدامة (SDGs). وكان المندوبون بشكل عام لصالح اتفاق عادل ومنصف وملزم قانوناً حول تغير المناخ، وشدد على أهمية مؤتمر باريس المزمع عقده في عام 2015م. وأشار بعض المندوبين إلى أهمية "الاشتراكات

المقصودة المصممة على الصعيد الوطني" (INDCs). وكانت العديد من الوفود يرى أن القضاء على الفقر أمر ضروري للتنمية الإقتصادية المستدامة والعادلة، حيث أن المسؤولية المشتركة ولكن المتباينة (CBDR) هي مبدأ معترف به ويجب أن ينعكس في أي اتفاق جديد.

9.4 وذكر أحد أعضاء الوفود أن "تغير المناخ والتنمية المستدامة هما وجهان لعملة واحدة. لن تنجح الجهود المبذولة لمعالجة تغير المناخ دون تنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة والعكس بالعكس، ونحن لن ننجح في تنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة دون التصدي للتحديات التي يطرحها تغير المناخ".[7] وكان العديد من الوفود يرى أن اقتصادات البلدان الآسيوية والأفريقية التي تعتمد على الموارد الطبيعية، وذلك معرضة بدرجة عالية لتغير المناخ. ذكر العديد من الوفود على أهمية التعاون فيما بين بلدان الجنوب في الجهود الرامية إلى تخفيف آثار تغير المناخ واعتماد وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة. رحب أحد مندوب بدء نفاذ بروتوكول ناغويا في الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. رحب بعض المندوبين المبلغ الإجمالي لتعهد صندوق المناخ الأخضر(GCF)، الذي تجاوز 10 مليار دولار.

بند جدول الأعمال: تقرير عن عمل الأونسيترال والمنظمات الدولية الأخرى في مجال القانون التجاري الدولي

9.5 قدم **السيد محسن بهارواند، نائب الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية**، بند جدول الأعمال وسلط الضوء على قضية تقلص مساحة السياسة للدول المضيفة والقيود المفروضة على الموارد، والتي تصارع فيها الدول الأعضاء النامية عند التعامل مع نزاعات التحكيم الدولية. وعلاوة على ذلك، أوضح بإيجاز أوجه القصور النظامية في آلية تسوية المنازعات بين المستثمرين والدولة الموجودة (ISDS) بما في ذلك انعدام الشفافية والشرعية المحكمين المخصصين لاسيما في النزاع يتضمن قضايا السياسة العامة الحساسة.

9.6 بعد ذلك، قدم المندوبون من **اليابان، وميانمار، وتايلند، وجمهورية الصين الشعبية، وإندونيسيا، وجمهورية كوريا، والهند، وجنوب أفريقيا** وجهات

[7] تم اقتراح هذا التغيير من قبل وفد جمهورية إندونيسيا حسب البريد الإلكتروني التي تلقتها الأمانة في 5 مايو 2015م.

نظرهم حول هذا البند من جدول الأعمال. أدلى ممثل عن **الأونسيترال** أيضا بيانه.

9.7 قدر العديد من الوفود تركيز التقرير للأمانة العامة حول قانون الإستثمار الدولي. وكان بعض المندوبين طرحوا آرائهم مفادها أن المستثمر والدولة هو مفيد للاستثمار الأجنبي في الدولة المضيفة. ورأت بعض الوفود أن الجيل الأول من معاهدات الإستثمار الثنائية في حاجة إلى مراجعة شاملة. وذكر بعض المندوبين ثغرات في معاهداتهم الإستثمارية الثنائية. وأيد العديد من الدول أعمال الأونسيترال في مواءمة القواعد المتعلقة بالتجارة الدولية.

9.8 وقام بالتقدير العديد من الوفود بأعمال الأونسيترال على الشفافية في آلية ISDS. وأكد العديد من الوفود على ضرورة تحقيق توازن بين حقوق المستثمر والحقوق التنظيمية للدولة المضيفة. ووصف العديد من المندوبين آليات الإستثمار المتعددة الأطراف الإقليمية المقترنة بهم. دعا بعض من المندوبين على مواءمة القواعد المتعلقة بالتجارة الدولية حول اتفاقية إطارية بشأن الاستثمار. وقال أحد المندوبين أن الزيادة في تحفظات الدول على معاهدات الاستثمار الثنائية ليست علامة إيجابية، كما أنها تؤدي إلى تكاليف التقاضي العالية للدول الأعضاء. ورأت دولة أن آلية ISDS تفضل بلا مبرر المستثمر وتقوض سيادة الدولة. وقال أحد المندوبين أن الإستثمار الأجنبي يأتي بصرف النظر عن معاهدات الاستثمار الثنائية، مستشهداً بالمثال أن الاستثمار قادم من الدول التي ليس لديها معاهدات الاستثمار الثنائية. وذكر أحد المندوبين أن معاهدات الاستثمار ينبغي أن تسمح لائحة الصحة والسلامة للدولة المضيفة.

9.9 وأوضح ممثل الأونسيترال عمل المنظمة المتعلقة بالشفافية في آلية ISDS. ودعا الدول الأعضاء إلى الاستفادة من بحوث وأنشطة الأونسيترال المتعلقة بالإستثمار الأجنبي.

10. موضوع 1: اجتماع خاص لنصف يوم حول " القانون الدولي في الفضاء السيبراني"[8]

[8] وفقا للممارسة السابقة، سوف تنعكس الآراء المفصلة من الدول الأعضاء في المحضر الحرفي لمناقشات الدورة الـ54 السنوية

10.1 بينما كان يلقى البيان التمهيدي حول هذا الموضوع، أكد **نائب الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية السيد فينغ قينغهو** التحديات الجديدة والتي تشمل: (1) عدم الاتفاق على هيكل مقبول عالمياً لإدارة الإنترنت والقضايا المرتبطة بها، بما فيها سيادة الدولة في تنظيم الإنترنت تقع داخل نطاق ولايتها القضائية، (2) صياغة القواعد المتعلقة بسلوك الدولة وغير الدولة أثناء الحرب الإلكترونية و (3) تنامي الجرائم الإلكترونية العابرة الحدود الوطنية والحاجة إلى إبرام معاهدة متعددة الأطراف لمنع تصعيدها بشكل فعال.

10.2 وفيما يتعلق بالحرب الإلكترونية، أنه أشار إلى أن صياغة القواعد التقليدية للحرب، سواء على استخدام القوة (قانون إعلان الحرب العادلة) والقانون الدولي الإنساني (قانون الحرب)، التي تنطبق على الفضاء الإلكتروني هو قلق رئيسي. مع ملاحظة أن عوامل التجسس السيبراني أصبحت مصدر قلق بالغ فيما يتعلق بالأمن السيبراني، أكد على أن ميثاق فيينا للعلاقات الدبلوماسية جدد التأكيد على حصانة المراسلات الدبلوماسية وأنها تطبق بالتساوي على الفضاء الإلكتروني أيضا. وفيما يتعلق بالجرائم السيبرانية والقانون الدولي، إنه أضاف أن بنودها لم تعالج على نحو كاف، مختلف التهديدات الجديدة مثل استخدام الإرهابيين للإنترنت، وهجمات الروبوتا البرمجية والتصيد.

10.3 وأوضح **السيد زهيجونغ فان، ممثل HUAWEI** مختلف الطرق التي قد غير بها الإنترنت حياتنا آخذاً في الاعتبار الماضي والحاضر والمستقبل للإنترنت. لإعادة هذه النقطة، هو قدم عددا من الأمثلة التي تشمل: النمو الهائل للشركة الصينية تسمى Taobaor، بسبب الترخيص الصادر من قبل وزارة الصناعة وتقنيات المعلومات في عام 2013م الذي سمح لها بالعمل 4 G؛ وعمل HUAWEI في نيروبي، كينيا لبناء شبكة الاتصالات المتنقلة الجديدة؛ وعمل الشركة الوطنية لشبكة الكهرباء، كوبل في البرازيل التي كانت تقوم ببناء مراكز الشبكة والبيانات الخاصة به لتحويل نفسها إلى شركة الشبكة الذكية والطبيعة المتغيرة لعمل البنوك بعد ظهور الإنترنت.

10.4 وفي الختام، قال إن حماية الإنترنت ومنع سوء استخدامها أمر حيوي مثل حماية المصادر الأخرى مثل الهواء والماء وأن سوء استخدام الإنترنت يقوض الجهود البشرية ويبطئ تطور التكنولوجيا نفسها.

10.5 وأوضح **السيد ريتشارد ديسغانغي، المستشار القانوني الإقليمي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بكين** السبب لماذا أنه من الصعب تقديم تعريف رسمي لـ"الحرب الإلكترونية" وشدد على أن القانون الدولي الإنساني ينطبق على هذه التكنولوجيا الجديدة في النزاعات المسلحة. وأضاف قائمة التحديات الناجمة عن تفسير وتطبيق القانون الدولي الإنساني بخصوص الفضاء الإلكتروني.

10.6 أولا، لأن القانون الدولي الإنساني يعتمد على إسناد المسؤولية إلى الأطراف في عدم الكشف عن هويته في النزاع المسلح في الفضاء الإلكتروني ربما يخلق التحديات القانونية الرئيسية. ثانياً، في الحالات التي يعد فيها العمل العدائي عملية سبرانية، قد يصعب وصفها بهجوم مسلح في إطار معنى القانون الدولي الإنساني. ويرتبط هذا السؤال ارتباطا وثيقا ولكن مع ذلك يختلف عما إذا كانت العملية السيبرانية وحدها قد تساوي "استخدام القوة" أو "هجوم مسلح" بموجب ميثاق الأمم المتحدة. ثالثاً، ومن المستحيل التمييز بين الشبكات العسكرية والمدنية قبل شن الهجمات الالكترونية، بسبب الترابط بين الفضاء الإلكتروني.

10.7 قدم المندوبون التاليين بياناتهم بموجب العروض التي قدمها المتحدثون: **اليابان، وغانا، والصين، ونيبال، والهند، وباكستان، وماليزيا، وسلطنة عمان، وجنوب أفريقيا، وإيران والسودان**. قام الوفد المراقب فيتنام أيضا بتقديم بيانه.

11. الاجتماع الرابع العام

بند جدول الأعمال: ترحيل الفلسطينيين والممارسة الإسرائيلية الأخرى بما فيها الهجرة الجماعية والإستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة 1949م

11.1 قدمت **نائبة الأمين العام، السيدة يوكيكو هاريموتو** هذا البند من جدول الأعمال. وأفادت التطورات الأخيرة، وأشارت أيضا إلى الضم غير الشرعي للأرض

الفلسطينية، وإنشاء المستوطنات اليهودية والترحيل الجماعي للفلسطينيين التي تنتهك القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. في 1 أبريل 2015م أصبحت فلسطين الدولة الـ123 بعد الانضمام إلى المحكمة الجنائية الدولية، مما يشكل خطوة هامة نحو المسؤولية والعدالة للضحايا في النزاع. وأكدت أن حل الصراع لا يمكن تحقيقه إلا وفقا لمبادئ سيادة القانون بما في ذلك قرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة التي تحظى بتأييد واسع رقم 242، و338 و1515.

11.2 قدمت الدول الأعضاء التالية آرائها، وهي: **دولة فلسطين، وقطر، واليابان، وإندونيسيا، وإيران، وجمهورية مصر العربية، والمملكة العربية السعودية، وجمهورية الصين الشعبية، والهند، وباكستان، وسوريا، وجمهورية كوريا وليبيا.**

11.3 أعرب معظم المندوبين عن دعمهم الصادق لإنشاء دولة فلسطين المستقلة تتمتع بالسيادة الكاملة. وأضاف كثير منهم أن صراع إسرائيل- فلسطين يجب ان يتم حله بشكل حصري من خلال محادثات السلام على أساس قرارات مجلس الأمن الدولي ذات الصلة، ومبادئ مدريد، ومبادرة السلام العربية وخارطة الطريق الرباعية.

11.4 أعرب العديد من المندوبين عن قلقهم العميق حول انتهاك حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ترتكبها أطراف النزاع وأوضح أن الحل العسكري لهذا الصراع سيؤدي إلى تلف فرص السلام والاستقرار في المنطقة فقط.

11.5 ورحب بعض من المندوبين إنشاء اللجنة المستقلة للتحقيق من قبل مجلس حقوق الإنسان، وأعرب عن أملهم في أن نتائج هذا التحقيق ستقوم بإنهاء ثقافة الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني التي ترتكبها سلطة الاحتلال، إسرائيل.

11.6 لفت أحد المندوبين الانتباه إلى اقتراح يشمل أربع نقاط أنه عرض لتسوية النزاع. وذكر وفد آخر بأنه قد استضاف إلى جانب مع الدولة الأخرى ومع السلطة الفلسطينية مؤتمر دولي حول فلسطين تحت عنوان *"مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعادة إعمار غزة"* الذي يهدف إلى تعزيز وقف إطلاق النار في مكان وتحسين فرص تحقيق الحل السياسي.

بند جدول الأعمال: قانون البحار

11.7 قدم **نائب الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية السيد فينغ قينغهو**، بند جدول الأعمال وذكر أن التقرير يركز على البحث العلمي البحري واستكشاف الموارد في أعماق البحار. وسلط الضوء على القضايا المتعلقة بالحفاظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية خصوصاً على ضرورة وضع صك قانوني دولي جديد في هذا الصدد.

11.8 بعد هذا التقديم، قام السيد **إتش. بي. راجان المستشار القانوني للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية** بتقديم عرض موجز. في عرضه، سلط الضوء على أن البحث العلمي البحري هو عنصر هام وأساسي لفهم طبيعة الموارد في أعماق البحار بالإضافة إلى تطوير التكنولوجيا المناسبة ووضع الآليات لحماية والحفاظ على البيئة البحرية وتنوعها البيولوجي. وأشار إلى أن حيث اعترفت الاتفاقية إجراء البحوث العلمية البحرية باعتبارها الحرية في أعالي البحار، وأنها تحتوي أيضا على المبادئ العامة لإجراء البحوث العلمية البحرية في مختلف المناطق البحرية للدول الساحلية. وأوضح بأنه لم يتم تعريف مصطلح البحث العلمي البحري في الاتفاقية، هناك اللائحة الثلاثة التي اعتمدتها السلطة الدولية لقاع البحار لتنقيب واستكشاف العقيدات المتعددة المعادن، والكبريتيدات والقشور الغنية بالكوبالت جميع البحوث العلمية البحرية المحددة فضلا مصطلحات أخرى مثل التنقيب والاستكشاف والاستغلال، والبيئة البحرية، وإلحاق ضرر جسيم بالبيئة البحرية الخ. وذكر ان هناك العديد من الصعوبات العملية التي تشارك في تحديد ما هي الأنشطة التي تشكل البحوث العلمية البحرية وما هي الأنشطة التي تتجاوز البحوث العلمية البحرية. رأى أن في ضوء العديد من التطورات المعاصرة، وأهمية هذا الموضوع عند الدول الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، سيكون من المفيد جدا أن يتم عقد ورشة عمل يوفر فرصة لمناقشة متعمقة للقضايا القانونية والعملية المعقدة المعنية.

11.9 وتم تقديم عرض بارز أيضا من قبل **السيدة أليس هيكوبوروندي، الموظفة القانونية الكبيرة، شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، الأمم المتحدة،** حول قضايا البحث العلمي البحري. وأوضحت النظام القانوني للبحث العلمي البحري في إطار الجزء الثالث عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وقالت إن أعماق البحار تعد كمصدر من الاكتشافات والموارد العلمية المستقبلية. وأبرزت أن قاعدة المعلومات العلمية القوية الموثوقة بها أمر أساسي لصنع القرار السياسي والاقتصادي المطلع. وطالبت بتعزيز التعاون والتنسيق بين الدول والمنظمات الدولية، على المستوى العالمي والإقليمي. وشددت على ضرورة لإقامة علاقات أفضل بين علماء البحار وصانعي السياسات والمديرين. ودعت إلى تعزيز بناء القدرات ونشر أفضل من المعارف والمعلومات وتبادل البيانات بين الدول الأعضاء.

11.10 بعد ذلك، قدمت الوفود من **تايلاند، واليابان، وجمهورية إندونيسيا، وغانا، وجمهورية الصين الشعبية، ونيبال، والهند، وباكستان، وماليزيا، وسلطنة عمان، وجنوب افريقيا وايران** وجهات نظرها حول بند جدول الأعمال. قام الوفد المراقب من **فيتنام** أيضا بتقديم بيانه.

11.11 قام العديد من الوفود بالتقدير تركيز التقرير للأمانة حول البحوث العلمية البحرية واستكشاف الموارد في أعماق البحار. وأشاد معظم الوفود بالتقدم المحرز من قبل الفريق العامل لدراسة المسائل المتعلقة بالحفاظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية (BBNJ). وأيد أحد أعضاء الوفود اقتراح الأمانة لإجراء الدراسة، رعاية الندوات وورش العمل حول BBNJ واستكشاف الموارد في أعماق البحار. وكانت بعض الوفود ترى أن تعزيز برامج بناء القدرات مهم للدول الآسيوية والإفريقية أن تشارك على المشاركة في الشؤون البحرية الدولية.

11.12 وذكر أحد من المندوبين أن بلاده لم تقم بالاستكشاف حتى الآن في مجال تعدين أعماق البحار ولكنها كان تتابع العمل وقواعد السلطة الدولية لقاع البحار بكل الانتباه. وحث العديد من المندوبين الدول الأعضاء الأخرى على تكثيف البحوث العلمية البحرية كما هو منصوص في الجزء الثالث عشر من اتفاقية

الأمم المتحدة لقانون البحار، وكذلك على احترام السيادة والولاية القضائية وحقوق الدول الساحلية. وقال أحد المندوبين مع الإشارة إلى تعدين قاع البحر العميق، وهناك الكثير الذي يطلب العمل به من حيث بناء القدرات للبلدان النامية والدول غير الساحلية. وأكد العديد من المندوبين أن الموارد المعدنية في المنطقة هي "التراث المشترك للإنسانية".

بند جدول الأعمال: التطرف العنيف والإرهاب (الجوانب القانونية)

11.13 قدم **بروفيسور الدكتور رحمت محمد، الأمين العام للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية** بند جدول الأعمال، وشرح الطبيعة الفردية ومتعددة الأبعاد للتطرف العنيف الذي يستوجب تعبيراً شاملاً للقواعد القانونية الدولية الموجودة.

11.14 بعد ذلك، تم تقديم العروض من قبل الدول الأعضاء التالية وهي: **اليابان، وإندونيسيا، وغانا، وميانمار، وإيران، والأردن، وماليزيا، وكينيا، ودولة قطر، وأوغندا، والعراق، وتركيا، وجمهورية الصين الشعبية، والهند، ونيجيريا، والكاميرون، وجنوب، وأفريقيا، وباكستان، والمملكة العربية السعودية وسوريا.**

11.15 أعرب جميع المندوبين عن قلقهم البالغ إزاء التهديدات التي تشكلها جرائم الجماعات المتطرفة الإرهابية والعنيفة وأكدوا أنها تشكل مصدر قلق بالغ بالنسبة لجميع الدول الأعضاء. وأدانوا بشدة الجرائم البشعة التي ارتكبتها الجماعات المتطرفة مثل ISIL، بوكو حرام، والقاعدة. وأعربت الوفود عن تعازيها والتعاطف مع الهجمات الإرهابية الأخيرة التي وقعت في كينيا، وباكستان والصومال.

11.16 وأكد العديد من أعضاء الوفود على أهمية قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2178 لمكافحة التطرف العنيف ومظاهره المختلفة. وأفاد الكثير منها التدابير القانونية التي قاموا بإتخاذها لمنع وتصدي الإرهاب والتطرف العنيف. وأكد بعض المندوبين على أهمية تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي فيما يتعلق ببناء القدرات وتقاسم المعلومات أثناء العمل على إحباط هذا الخطر.

وأشير إلى أن القانون الدولي العرفي التقليدي يوفر جهازاً كافياً للتعاون الفعال في هذا الصدد.

11.17 أشار بعض أعضاء الوفود إلى أن الإرهاب والتطرف العنيف يجب أن لا يرتبط بأي ديانة وذلك بغض النظر عن دوافعها الكامنة التي لا يمكن تبريرها. وأكد أحد المندوبين أن "الارشادات الآسيوية - الإفريقية" ينبغي أن تتضمن العناصر الموضوعية في معالجة التطرف العنيف، ومشروع الارشادات التي قدمتها الأمانة في شكلها الحالية يجب أن يتم مراجعتها وإعادة تقديمها في الدورة السنوية القادمة للنظر فيها من قبل الدول الأعضاء. وأشار إلى قرار بشأن "الإرهاب الدولي" الذي تم اعتماده في الدورة السنوية الـ51 على الانتداب الممنوح للأمانة العامة لدراسة إمكانية وضع المساعدة القانونية الآسيوية الإفريقية المتبادلة في المسائل الجنائية، ولاحقاً النظر في صياغة المعاهدة الآسيوية - الإفريقية لهذا الموضوع.

11.18 وذكر أحد المندوبين[9]، أن في ضوء انتداب الذي لم يتم الوفاء به للدورة السنوية الـ53 للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية، لم يتمكن لهم الدراسة في مشروع التوجيهيات التي أعدتها الأمانة العامة، بذلك لا يقدر على تأييد مشروع القرار. واقتراح بأن يتم تأكيد قرار العام الماضي بحيث سيتم الوفاء بالانتداب الممنوح من قبل الدورة الـ53.

12. موضوع II: اجتماع خاص لنصف يوم حول "البنود المختارة على جدول أعمال لجنة القانون الدولي"[10]

12.1 ألقى **الأمين العام للمنظمة بروفيسور د. رحمت محمد** البيان التمهيدي حول هذا الموضوع، وذكر أن لجنة القانون الدولي (ILC) والمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية قد شاركت العلاقة الطويلة وذات المنفعة المتبادلة وأن إحدى الوظائف المخصصة للمنظمة بموجب نظامها هو دراسة الموضوعات

9 تم اقترح هذا التغيير من قبل وفد جمهورية الهند حسب البريد الإلكتروني التي تلقتها الأمانة في 20 مايو 2015م.

10 وفقا للممارسة السابقة، سوف تنعكس الآراء المفصلة من الدول الأعضاء في المحضر الحرفي لمناقشات الدورة الـ54 السنوية

التي قيد الدراسة في لجنة القانون الدولي، وبعد ذلك يتم إحالة وجهات نظر دول أعضاءها في المنظمة إلى اللجنة.

12.2 موضحاً المداولات التي جرت في الدورة السادسة والستين للجنة، أشار إلى أنها ركزت على ثمانية مواضيع، وهي: طرد الأجانب؛ والالتزام بالتسليم أو المحاكمة (مبدأ التسليم أو المحاكمة)؛ وحماية الأشخاص في حالات الكوارث؛ وحصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية؛ والاتفاقيات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات؛ وتحديد القانون الدولي العرفي؛ حماية البيئة في وقت النزاعات المسلحة؛ وحماية الغلاف الجوي. وقدم تقريراً موجزاً عن كيف تم التعامل مع كل منها.

12.3 وفي حين أكد أن الاجتماع الخاص سيركز على ثلاثة مواضوعات؛ حصانة مسؤولي الدولة من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية، وطرد الأجانب وحماية الغلاف الجوي ولاحظ أيضاً أن موضوع "تحديد القانون الدولي العرفي" كان مثار قلق كبير بالنسبة للبلدان النامية بسبب أن صوت الدول الآسيوية والإفريقية لا يوجد في حوار القانون الدولي بطريقة واضحة. أحضر أيضا الانتباه إلى حقيقة أن الأمانة العامة للمنظمة اقترحت وتلقت الموافقة في دورتها السنوية الـ53 لتشكيل "فريق الخبراء غير الرسمي من القانون الدولي العرفي، وذلك عقد اجتماعين حتى الآن.

12.4 وكان **السفير د. حسين حسونة، عضو لجنة القانون الدولي** وأعضاء الفريق الأول في هذا الاجتماع الخاص الذي تحدث حول موضوع "طرد الأجانب". ثم ركز عرضه على أربعة جوانب الموضوع، وهي الخلفية التاريخية، والنهج العام للجنة القانون الدولي حول مشروع المواد، وتحليل مشروع مواد لجنة القانون الدولي والمناقشات حول مشروع المواد التي عقدت في اللجنة السادسة للأمم المتحدة.

12.5 على الجوانب التاريخية، قال من 2005م – 2014م تلقت اللجنة واعتبرت تسعة تقارير المقرر الخاص وفي تقريره الأخير المقدم في عام 2014م قدم مقترحاته لإعادة صياغة مشروع المواد المعتمدة في القراءة الأولى في ضوء

التعليقات والملاحظات الواردة من الحكومات. وعلى النهج العام الذي اعتمدته اللجنة، أشار إلى أنه، مع أن طرد الأجانب حق سيادي، وذلك يتضمن أيضا، مسألة احترام حقوق الأجانب.

12.6 و تعليقاً على مشروع المواد التي اعتمدته لجنة القانون الدولي، أوضح أنه ينقسم إلى خمسة أجزاء، وفي حين يتعامل الجزء الأول والجزء الثاني مع الإطار العام وقضايا الطرد المحظور، والجزء الثاني والرابع يتعامل مع حماية حقوق الأجانب تخضع الطرد، ويتعامل الجزء الرابع مع القواعد الإجرائية. وأضاف أن الجزء الأخير يتعامل مع العواقب القانونية للطرد.

12.7 في المناقشة حول مشروع المواد الذي تم اتخاذه في الجمعية العامة للأمم المتحدة، وتحليل مشاريع المواد للجنة القانون الدولي، لاحظ أنه يعبر عن اختلاف وجهات النظر بين مختلف الوفود وخاصة فيما يتعلق تأثيره المحتمل على سياساتها الوطنية وقوانين الهجرة.

12.8 قدم **بروفيسور شينيا موراس، عضو لجنة القانون الدولي** بياناً حول موضوع "حماية الغلاف الجوي"، اشارةً الى تقريره الثاني. وأشار إلى مناقشة حية للغاية حول هذا الموضوع في اللجنة السادسة للجمعية العامة، حيث شاركت فيها العديد من الدول الآسيوية والأفريقية. وقدم تعريفاً عملياً لـ"الغلاف الجوي" وذكر أيضا مصطلحين جديدين هما "تلوث الهواء وتدهور الغلاف الجوي". وذكر أن توجيهات المشروع النهائي ينبع من مفهوم ذات الاهتمام المشترك للبشرية، وهذا هو، مبدأ التعاون الدولي. وأوضح أنه قام باستعرض ممارسة المعاهدة العالمية والإقليمية، ومواد لجنة القانون الدولي السابقة، فقه محكمة العدل الدولية، المتعلقة بالتعاون الدولي. وذكر أن في نهاية المطاف في تقريره الثاني تطرق على مبدأ حسن النية. وكما ناقش خطته المستقبلية وجدول أعماله المؤقت مقررا خاصا للجنة القانون الدولي على هذا الموضوع.

12.9 وقدم **السيد نارايندر سينغ، عضو لجنة القانون الدولي** بياناً حول موضوع "حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية". وأوضح أن العناصر الثلاثة للموضوع أي الأشخاص الذين يتمتعون بالحصانة والولاية

القضائية المتضررة من الحصانة، ونطاق هذه الولاية القضائية. ضرب الأمثال على هذا الموضوع بمساعدة النظام القانوني لمحكمة العدل الدولية حول قضايا العلاقات الدبلوماسية والقنصلية، والامتيازات والحصانات وغيرها. وأنه اعتمد على قضية مذكرة الاعتقال والقضايا الأخرى لكي يأخذ النقطة بأن رئيس الدول (HOS) ، ورئيس الحكومة (HOG) ووزير الشؤون الخارجية، يتمتعون بالحصانة من الولاية القضائية في الدول الأجنبية، سواء المدنية والجنائية. وقال إن هذا الرأي الذي يدعمه القانون الدولي العرفي المتعلق بمعاملة وزير الخارجية. وأوضح أيضا الحصانة الموضوعية والاختصاص الشخصية مع الإشارة إلى مشروع المواد للجنة القانون الدولي على هذا الموضوع. وقال إن نفس المنطق ينطبق على رئيس الدول ورئيس الحكومة أيضا.

تقرير رئيس المشاورات غير الرسمية حول أعمال فريق الخبراء غير الرسمي للقانون الدولي العرفي

12.10 تم تقديم التقرير من قبل رئيس الفريق **سعادة السفير د. حسين حسونة** الذي ذكر أن المقرر الخاص للجنة القانون الدولي حول موضوع "تحديد القانون الدولي العرفي" قدم ثلاثة تقارير عن الموضوع سابقاً. وسلط الضوء على النتائج التي تم التوصل إليها في اجتماع المشاورات غير الرسمية حول عمل فريق الخبراء للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية عن القانون الدولي العرفي والذي عقد في 15 أبريل 2015م. وتشمل النتائج: إحاطة توصيات فريق الخبراء غير الرسمية المتاحة على موقع المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية وتقدير العمل الرائع للأستاذ يي كالمقرر الخاص المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية؛ الحاجة إلى إعطاء المزيد من الوقت للدول الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية لتحليل التقرير وتقديم توصياتها حوله؛ يجب أن المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية تبقى هذه القضية على جدول أعمالها وتقوم بمزيد من التشاور حول هذا الموضوع لأجل الحصول على مدخل أكثر تعمقاً. وينبغي أن الدول الأعضاء ترسل تعليقاتها على التوصية التي قدمها فريق الخبراء التابع المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية على نحو عاجل و الأمين العام يشير بشكل عام إلى توصيات المجموعة غير الرسمية المنظمة الإستشارية

القانونية الآسيوية - الإفريقية وتقرير البروفيسور يي عندما يخاطب لجنة القانون الدولي في جنيف في وقت لاحق من هذا العام.

12.11 ألقت الدول الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية التالية تعليقاتها بعد أن قام المتحدثون بتقديم عروضهم. **اليابان، وتايلاند، والصين، والهند، وإيران، وميانمار، وباكستان وماليزيا**. قدم **الوفد المراقب من روسيا** أيضا البيان الذي تلاه بيان موجز **المراقب الدائم المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية لدى الأمم المتحدة بروفيسور روي لي** الذي تحدث عن الطرق المختلفة التي من خلالها تمكن الدول الأعضاء في المنظمة أن تؤثر على عمل لجنة القانون الدولي.

13. الاجتماع الثالث لوفود الدول الأعضاء المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية

تقرير عن مراكز التحكيم الإقليمية للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية

13.1 قدم **نائب الأمين العام للمنظمة السيد فينغ قينغهو** بيانه التمهيدية على الموضوع الذي أعطى لمحة موجزة عن تطور مراكز التحكيم الإقليمية المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية.

13.2 وتبع ذلك تقديم عروض من قبل مديري مراكز التحكيم التالية: **معالي السيد ويلفريد دانولال كاتاري ، مدير مركز لاغوس الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي (RCICAL)؛ والدكتور أوفيس ريزفانيان، مدير مركز طهران الإقليمي للتحكيم (TRAC)؛ وبروفيسور داتوك سوندرا راجو، مدير مركز كوالالمبور الإقليمي للتحكيم (KLRCA) ومندوب من كينيا لمركز نيروبي للتحكيم الدولي (NCIR).** ان جميع هذه العروض أوضحت الأنشطة التي تضطلع بها المراكز المعنية في العام الماضي.

تقرير رئيس مجموعة الأشخاص البارزين (EPG)

13.3 وقدم رئيس مجموعة الأشخاص البارزين في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية (EPG) للاجتماع الخامس **د. جمشيد ممتاز** تقريرا حول اجتماع EPG الذي عقد في 12 أبريل 2015م في بكين. وأفاد أن الاجتماع قد ركز على جميع القضايا التنظيمية وكذلك الموضوعية للمنظمة بكل التفاصيل.

اعتماد الشكر إلى رئيس جمهورية الصين الشعبية

فخامة الرئيس،

نيابة عن جميع وفود الدول الأعضاء والمراقبين والأمانة العامة للمنظمة الإستشارية القانوينة الآسيوية - الإفريقية، تحضر الدورة السنوية الـ54 للمنظمة، أود أن أتقدم بالرسالة التالية كعلامة خالص تقديرنا، وعظيم الامتنان وفائق الاحترام لجمهورية الصين الشعبية شعباً وحكومةً:

نحن المشاركون في الدورة السنوية الـ54 للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، نود أن نغتنم هذه الفرصة لنعرب عن امتناننا العميق والاحترام الصادق لسعادتكم، ومن خلالكم إلى الحكومة الموقرة والشعب لجمهورية الصين الشعبية، لتقديم المساعدة المشكورة والمساعدة في استضافة الدورة الـ54 للمنظمة في هذه المدينة التاريخية والشاهقة بكين، الصين. نحن فخورون بأننا احتفلنا بالذكرى السنوية الستين لمؤتمر باندونغ هنا. وأعلن مؤتمر باندونغ إرادة الدول الآسيوية والإفريقية لإعادة سيادتها واستقلالها التام من خلال عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستقلة الحقيقية لصالح جميع الطبقات العاملة. سعادة الرئيس، أشكر حكومة جمهورية الصين الشعبية إنابة عن المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية، وبالأصالة عن نفسي، لاستضافة هذه الدورة.

قد أيدت جمهورية الصين الشعبية دائما قضية البلدان النامية، وكما اتخذت اهتماما كبيرا في شؤون المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية على مدى السنوات. في هذا السعي أنها لعبت دائما دوراً فعالاً في المداولات خلال

الدورات السنوية، وتعهدت لتعزيز جدول الأعمال ودور المنظمة بين مجتمع الأمم.

سوف يسعد فخامتكم أن تعرف أن روح الحوار البناء والتعاون بين الوفود المشاركة جعلت هذه الدورة المتميزة، وذلك يمكننا على اتخاذ القرارات الحاسمة حول المسائل التنظيمية وكذلك المسائل الموضوعية. من بين العديد من العوامل التي مهدت الطريق إلى نجاح الدورة، كان واحد منها التعاون الممتاز من قبل حكومة جمهورية الصين الشعبية، والذي ساهم بشكل ملحوظ تجاه الإنجازات الممتازة لمداولاتنا

في هذه المدينة الرائعة بكين، معروفة بتجاورها الحيوي في التاريخ والحداثة، ونحن وفود الدورة السنوية الـ54 للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية تمتعنا بالإقامة المريحة جدا والبارزة. نود أن نسجل امتناننا الصادق للتعاون الكامل وحسن الضيافة الذي قدمته حكومة جمهورية الصين الشعبية خلال الدورة إلى المنظمة والدول الأعضاء فيها. أود أن أشكر خصوصا حكومة جمهورية الصين الشعبية لتوفير السكن الممتاز والخدمات اللوجستية والنقل لجميع موظفي الأمانة العامة للمنظمة.

يرجى من فخامتكم أن تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام

اعتماد القرارات

13.4 قرار رقم "RES/54/ORG 2"، القرار التنظيمي حول ميزانية المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية الذي تم اعتماده في 16 أبريل 2015م.

13.5 تم اعتماد القرارات التالية في الاجتماع الثالث لوفود الدول الأعضاء في المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية في 17 أبريل 2015م.

المسائل التنظيمية

قرار رقم "RES/54/ORG 1"، تقرير الأمين العام عن المسائل التنظيمية، والإدارية والمالية

قرار رقم "RES/54/ORG 3"، تقرير عن مراكز التحكيم الإقليمية المنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية – الإفريقية

المسائل الموضوعية

قرار رقم "RES/54/S 2"، قانون البحار

قرار رقم "RES/54/S 4"، ترحيل الفلسطينيين والممارسة الإسرائيلية الأخرى بما فيها الهجرة الجماعية والإستيطان اليهودي في جميع الأراضي المحتلة والتي تشكل انتهاكا للقانون الدولي ولا سيما اتفاقية جنيف الرابعة 1949

قرار رقم "RES/54/S 9"، التطرف العنيف والإرهاب (الجوانب القانونية)

قرار رقم "RES/54/S 10"، البيئة والتنمية المستدامة

قرار رقم "RES/54/S 12"، تقرير عن أعمال الأونسيترال والمنظمات الدولية أخرى في مجال قانون التجارة الدولية: معاهدات الإستثمار وآثارها

قرار رقم "RES/54/SP 1"، قرار عن الاجتماع الخاص حول "القانون الدولي في الفضاء الإلكتروني"

قرار رقم "RES/54/SP 2"، قرار عن اجتماع خاص حول "البنود المختارة على جدول أعمال لجنة القانون الدولي"

قرار رقم "RES/54/SP XX"، قرار عن مناسبة خاصة لنصف يوم حول "إحياء الذكرى السنوية الـ60 لمؤتمر باندونغ"

النظر في تقرير موجز

13.6 وضعت مسودة تقرير موجز عن الدورة السنوية الـ54 للنظر فيها أمام الدول الأعضاء. اعتمدت الدول الأعضاء مشروع التقرير الموجز، وبعد ذلك تم الالتماس منهم أن يرسلوا تعليقاتهم المكتوبة على نفسه إلى الأمانة العامة في غضون شهر واحد، وبعد ذلك سوف يتم وضع اللمسات النهائية.

الاجتماع العام الخامس والجلسة الختامية

كلمات الشكر

13.7 كلمات الشكر نيابة عن أعضاء الدول الآسيوية من قبل رئيس الوفد الهندي وكلمات الشكر نيابة عن أعضاء الدول الإفريقية من قبل رئيس الوفد النيجيري.

13.8 ألقى سعادة السيد ليو تشن مين، رئيس الدورة السنوية الـ54 الملاحظات الختامية

وبعد ذلك تم تأجيل الدورة السنوية الـ54 للمنظمة الإستشارية القانونية الآسيوية - الإفريقية